405799 ـ من لم يصم بسبب المرض هل يدركه فضل العتق من النار؟

السؤال

منعني الطبيب المختص من صيام رمضان لمرضي، فهل هذا يخرجني من فرصة العتق من النار في رمضان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

أحاديث العتق في رمضان وردت مطلقة غير مقيدة بالصوم، وقد سبق ذكر عدد منها في جواب سؤال: (أحاديث في عتق الأحياء والأموات في رمضان).

والنصوص المطلقة تفهم على إطلاقها.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى:

" فإن ورد الخطاب مطلقا حمل على إطلاقه " انتهى من "الفقيه والمتفقه" (1/308).

وعلى ذلك يقال: كل مسلم مجتهد في التقرب إلى الله تعالى باجتناب المحرمات وفعل الحسنات، وإن لم يصم رمضان لعذر مشروع من مرض أو سفر؛ فإنه يرجى له إدراك هذا الفضل.

لأن العتق رحمة من الله تعالى، ورحمته تعالى قريبة من كل محسن، قال الله تعالى:

إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ الأعراف/56.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى:

" قال: (إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) في عبادة الله، المحسنين إلى عباد الله، فكلما كان العبد أكثر إحسانا، كان أقرب إلى رحمة ربه، وكان ربه قريبا منه برحمته، وفي هذا من الحث على الإحسان ما لا يخفى" انتهى من "تفسير السعدي" (ص 292).

ثانيا :

وأما الفضائل المترتبة على الصيام ، كقول النبي صلى الله عليه وسلم : مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ رواه البخاري (37)، ومسلم (1268).

فالظاهر أن هذه الفضائل: إنما ينالها من صام فعلا.

فإن أفطر بغير عذر: فاتته تلك الفضيلة ، قطعا.

وإن أفطر بعذر، كالمرض أو السفر، ثم قضى ما عليه من أيام إن كان يستطيع القضاء، أو أطعم مكان كل يوم مسكينا إن كان لا يستطيع القضاء: فإنه يرجى له أن ينال ذلك الفضل، لأن القضاء والإطعام يقومان مقام صيام رمضان عند العذر.

والله أعلم.